

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثامنة والعشرون

فيينا، ٢٥-٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

عملاً بالمادة ١٧-٢ من النظام الداخلي، سيفتتح الدورة الثامنة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية رئيس اللجنة، سعادة السيد أ. ك. ياتاني (كينيا).

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

عملاً بالمادة ١٧-١ من النظام الداخلي، تنتخب اللجنة كل سنة في بداية دورتها العادية رئيساً وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي الدول الأعضاء فيها، ومقرراً من بين وفود الدول الأعضاء فيها. وتقضي المادة ١٧-٣ من النظام الداخلي بأن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقاً للتوزيع ألف من النظام الداخلي. ووفقاً لذلك التوزيع، ينبغي أن يُنتخب رئيس الدورة الثامنة والعشرين من بين أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة ب، ونواب الرئيس الثلاثة من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف والدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف

* أُعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

لدواعي التوفير، طُبِعَ من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. لذا، يرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



والدول المدرجة في القائمة دال. وينبغي أن يُنتخب المقرّر من أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة جيم.

البند ٢ - إقرار جدول الأعمال

عملاً بالمادة ١٢ من النظام الداخلي، يُعرَضُ على اللجنة في الوثيقة PBC.28/1 جدول أعمال مؤقّت لدورتها الثامنة والعشرين، أعدّه المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة وفقاً للمادتين ٨ و ٩ من النظام الداخلي، بغية إقراره.

وسوف تُعرَضُ على اللجنة الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقّت (PBC.28/1)
- جدول الأعمال المؤقّت المشروح (PBC.28/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (PBC.28/CRP.1)

البند ٣ - التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة في عام ٢٠١١

وفقاً للمادة ١١-٦ من الدستور، يُعدّ المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة. وكان المؤتمر العام قد طلب إلى المدير العام، في قراره م ع-٤/ق-٢، أن يُدمج تقرير أداء البرنامج دمجاً كاملاً في التقارير السنوية المقبلة، وفقاً لمقرّر المجلس م ت ص-٧/م-١١. وبناءً على طلب المجلس في مقرّره م ت ص-٢٣/م-١٢، تتضمّن التقارير السنوية معلومات عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، الناشئة عن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة، ومنها استعراض السياسات الشامل، الذي سوف يتحوّل في عام ٢٠١٣ من دورة ثلاثية السنوات إلى دورة رباعية السنوات، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٣٢/٦٣. وطبقاً للقرار م ع-١٠/ق-٥، تحاط الدول الأعضاء علماً في التقرير السنوي بدور اليونيدو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتماشياً مع القرار م ع-١٣/ق-٣، يشمل تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١١، معلومات عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ولا سيما فيما يتصل بأنشطتها الداعمة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية في مضمار أولوياتها المواضيعية الثلاث، وبالإنجازات المعيّنة من حيث تحسين نهج منظومة الأمم المتحدة الشامل في التعاون الإنمائي دعماً للأولويات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وبناء القدرات الوطنية.

وتنص المادة ٩-٤ (د) من الدستور على أن يطلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تقدّم معلومات عن أنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة. وفي المقرّر م ت ص-١/م-٢٩،

طلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تعلمه بأنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة عند استعراض التقرير السنوي. وبسبب تخفيض عدد دورات المجلس أثناء دورات المجلس التي لا يعقد فيها المؤتمر العام (المقرّر م ت ص-٣٩/م-٧ (و))، سوف يقدّم التقرير السنوي إلى المجلس، للمرة الأولى، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية.

ولعلّ الدول الأعضاء تودّ أن تُضمّن المعلومات عن أنشطتها التي لها صلة بعمل اليونيدو في الكلمات الشفوية التي يدلي بها ممثلوها في إطار هذا البند.

وسوف تُعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١١ (يشمل تقرير أداء البرنامج) (PBC.28/2-IDB.40/2)

البند ٤ - تقرير مراجع الحسابات الخارجي

ينص البندان ١١-٩ و ١١-١٠ من النظام المالي على أن يُنجز مراجع الحسابات الخارجي تقاريره والبيانات المالية المراجعة في موعد أقصاه يوم ١ حزيران/يونيه عن السنة الثانية من فترة السنتين، عقب السنة المالية التي تحصّها تلك البيانات، ويُرسلها إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية وفقاً للتوجيهات التي يصدرها المؤتمر. وتقوم لجنة البرنامج والميزانية بفحص البيانات المالية وتقارير مراجعة الحسابات ثمّ تبث بتوصياتها إلى المجلس الذي يجيئها إلى المؤتمر مع ما يراه مناسباً من تعليقات.

وطلبت اللجنة إلى المدير العام، في استنتاجها ١٩٨٧/١٩، أن يقدّم كل سنة إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريراً واضحاً ومفصلاً عن الأداء المالي يبيّن فيه أوجه استخدام الموارد المالية بنداً بنداً. وكما جرى في عام ٢٠١١، فإنّ تقرير الأداء المالي الذي تكون البيانات المالية فيه ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (إيساس)، وارد في تقرير مراجع الحسابات الخارجي.

وسوف تُعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (PBC.28/3-IDB.40/3)

البند ٥ - وضع اليونيدو المالي

تناول التقرير الذي قدّمه المدير العام إلى المؤتمر العام في دورته الرابعة عشرة (GC.14/7)، وعُدّل بمذكرة من الأمانة (GC.14/CRP.1)، طائفةً واسعة من المسائل المدرجة ضمن إطار الوضع المالي. وسوف تُحدّث تلك المعلومات في وثيقة تُقدّم إلى الدورة الحالية. وإضافة إلى ذلك، سوف يوجّه انتباه اللجنة إلى النص الكامل للنظام المالي الذي يحلّ محلّ النسخة الصادرة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ ورمزها PBC.26/CRP.3.

وهكذا، سوف تُعرّض على اللجنة الوثائق التالية:

- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (PBC.28/4-IDB.40/4)
- نظام اليونيدو المالي. مذكرة من الأمانة (PBC.28/CRP.2)
- حالة الاشتراكات المقرّرة. مذكرة من الأمانة (PBC.28/CRP.4)

البند ٦ - تعزيز برامج اليونيدو من خلال أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

قرّر المؤتمر العام في دورته الثالثة عشرة استخدام أجزاء من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المستحقة للدول الأعضاء في عام ٢٠١٠ لتمويل برنامج التغيير والتجديد في المنظمة، والصندوقين الاستثماريين للأمن الغذائي وللطاقة المتجدّدة (م ت ص -١٣/م-١٥).

وعملاً بالمقرّر م ت ص -٣٨/م-٤، أُطلعت الدول الأعضاء بانتظام على التطوّرات ذات الصلة ببرنامج التغيير والتجديد في المنظمة. وقد أتيحت أحدث المعلومات في مذكرة عُرضت على المؤتمر العام في دورته الرابعة عشرة (GC.14/CRP.5). وسوف تُحاط اللجنة علماً بأهم التطوّرات المستجدة منذ ذلك الحين.

كذلك فيما يتعلّق بالصندوقين الاستثماريين المخصّصين، سوف تحاط اللجنة علماً بآخر التطوّرات المستجدة، مما يشكّل تحديًا للتقريرين عن الصندوق الاستثماري للأمن الغذائي (IDB.39/10) والصندوق الاستثماري للطاقة المتجدّدة (IDB.39/11).

وإضافة إلى ذلك، شجّع المؤتمر العام في دورته الرابعة عشرة الدول الأعضاء على النظر في التخلّي طواعية على حصصها في أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لاستخدامها من أجل تدعيم برامج اليونيدو (م ع -١٤/م-١٤). وسوف يقدّم المدير العام إلى دورة المجلس الأربعين، عن طريق اللجنة، تقريراً عن تنفيذ ذلك المقرّر، بما في ذلك إنشاء صندوق استثماري لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي.

وسوف تُعرّض على اللجنة الوثائق التالية:

- برنامج التغيير والتحديد في المنظمة. تقرير من المدير العام (PBC.28/5-IDB.40/5)
- الصندوق الاستئماني للأمن الغذائي. تقرير من المدير العام (PBC.28/6-IDB.40/6)
- الصندوق الاستئماني للطاقة المتجددة. تقرير من المدير العام (PBC.28/7-IDB.40/7)
- أرصدة الاعتمادات غير المنفقة. تقرير من المدير العام (PBC.28/8-IDB.40/8)

البند ٧- الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها

وفقاً للفقرة (ح) من مقرّر المجلس م ت ص -٣٩/م-٧، أنشئ فريقاً عامل غير رسمي من الدول الأعضاء المهتمة لكي يقدم إرشادات بشأن مستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، يتشارك في رئاسته سعادة السيدة أ. ت. دِنغو بينافيديس (كوستاريكا) والسيد أ. غروف (سويسرا).

ووفقاً لاختصاصات الفريق العامل غير الرسمي، التي صدرت في مُرفق التقرير الوارد في الوثيقة GC.14/14 و Corr.1، سوف يُقدّم تقرير مؤقت عن أنشطة الفريق العامل إلى أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات مرتين في السنة إلى حين انعقاد دورة المؤتمر العام الخامسة عشرة.

وسوف تُعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها. تقرير مرحلي من الرئيسين (PBC.28/10-IDB.40/10)

البند ٨- حشد الموارد المالية

اعتمد المجلس، في دورته الخامسة والعشرين، المقرّر م ت ص -٢٥/م-٥ بشأن حشد الأموال للبرامج المتكاملة. وفي الفقرة (ط) من ذلك المقرّر، طلب المجلس إلى المدير العام، ضمن جملة أمور، أن يقيم حواراً متواصلاً مع الدول الأعضاء من أجل توفير دعم نشيط للجهود المشتركة المبذولة لحشد الموارد. وسوف يقدم إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريراً عن التقدم المحرز في هذا المجال، وينبغي أن يُنظر فيه مقترناً بتقرير اليونيدو السنوي ٢٠١١، الذي يقدم معلومات عن حشد الموارد المالية في تلك السنة.

وسوف تُعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام (PBC.28/9-IDB.40/9)

- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١١. تقرير من المدير العام (PBC.28/2-IDB.40/2، الفصل ٢)
- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية والصناديق الاستثمارية والتبرعات الأخرى في عام ٢٠١١ (PBC.28/CRP.3)

البند ٩ - موعد انعقاد الدورة التاسعة والعشرين

حُجزت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣:

٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الأربعون
٢١-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣ (موعد مؤقَّت)	لجنة البرنامج والميزانية، الدورة التاسعة والعشرون
١-٥ تموز/يوليه ٢٠١٣ (موعد مؤقَّت)	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الحادية والأربعون
٢-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	المؤتمر العام، الدورة الخامسة عشرة

البند ١٠ - اعتماد التقرير